

عمدة القاري

عمر ورسول ﷺ يضحك فقال عمر أضحك ﷺ سنك يا رسول الله فقال النبي عجت من هأؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر فأنت أحق أن يهبن يا رسول الله ثم قال عمر يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ فقلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ إياها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط إلا سلك فجا غير فجك (انظر الحديث 4923 وطرفه) .

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده إلى آخره .

وأخرج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن علي بن عبد الله ﷺ عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن (عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد) بن الخطاب كان واليا لعمر ابن عبد العزيز على الكوفة يروي عن (محمد بن سعد بن أبي وقاص) وكلهم مدنيون وفيه أربعة من التابعين على نسق وهم صالح وابن شهاب وهما قريبان وعبد الحميد ومحمد بن سعد وهما قريبان وقد مر الحديث بهذا الطريق في باب صفة إبليس وجنوده والطريق الآخر عن عبد العزيز بن عبد الله ﷺ بن يحيى الأويسى المدني عن إبراهيم بن سعد المذكور عن صالح بن كيسان إلى آخره .

قوله وعندن نسوة من قريش هن من أزواجه ويحتمل أن يكون معهن من غيرهن لكن قرينة كونهن يستكثرنه يؤيد الأول والمراد أنهن يطلبن منه أكثر مما يعطينه كذا قاله بعضهم وقال النووي يستكثرنه أي يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه لجوابهن وفي (التوضيح) يستكثرنه يردن العطاء وقد أبان في موضع آخر ذلك أنهن يردن النفقة وقال الداودي المراد أنهن يكثرن الكلام عنده وقال بعضهم هو مردود بما وقع التصريح به في حديث جابر عند مسلم أنهن يطلبن النفقة قلت الذي قاله النووي أظهر لأن الضمير المنصوب في يستكثرنه يرجع إلى الكلام الذي يدل عليه يكلمنه وثمة قرينة تؤيد هذا وهو أن عمر رضي الله ﷺ تعالى عنه لم يكن يرى بالخطاب لأزواج النبي بقوله أي عدوات أنفسهن في حضرة النبي بل الظاهر أنهن غير أزواج النبي جئن لأجل حوائجهن كما قاله النووي وأكثرن الكلام كما قاله الداودي ورد كلامه ليس له وجه ولا يصلح أن يكون حديث جابر مؤيدا لما ذهب إليه هذا القائل لأن حديث سعيد غير حديث جابر ولئن سلمنا أن يكون معناهما واحدا فلا يلزم من قوله يطلبن النفقة أن تكون تلك النسوة أزواج النبي لاحتمال أن تكون أزواج تلك النسوة غائبين ولم يكن عندهن شيء فجئن إلى النبي وطلبن منه النفقة وأيضا لفظ النفقة غير مخصوص بنفقة الزوجات على ما لا يخفى قوله عالية

بالنصب على الحال ويجوز بالرفع على أن يكون صفة لنسوة وأما علو أصواتهن فإما أنه كان قبل نزول قوله تعالى ولا ترفعوا أصواتكم (الحجرات 2) وإما أنه كان باعتبار اجتماع أصواتهن لا أن كلام كل واحدة منهن بانفرادها أعلى من صوته قوله فبادرن أي أسرعن قوله أضحك ا سنك لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك بل أراد لازمه وهو السرور والفرح قوله يهبنني بفتح الهاء أي يوقرنني ولا يوقرن رسول ا قوله أظ وأغلظ من الفظاظ والغلاظة وهما من أفعال التفضيل وهو يقتضي الشركة في أصل الفعل فإن قلت كيف ذاك في النبي قلت باعتبار القدر الذي في النبي من إغلاظه على الكفار وعلى المنتهكين لحرمت ا تعالى فإن قلت يعارض هذا قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (آل عمران 3) قلت الذي في الآية يقتضي أن لا يكون ذلك صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث ذلك بل يوجد ذلك عند الإنكار على الكفار كما ذكرناه وقال بعضهم وجوز بعضهم أن يكون الأفظ هنا بمعنى الفظ وفيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لكون أفعال على بابه قلت أراد بالبعض الكرمانى فإنه قال هكذا وليس بمحل للنظر فيه لأن هذا الباب واسع في كلام العرب قوله إيها بكسر الهمزة وسكون الباء آخر الحروف وبالهاء المفتوحة المنونة ويروى إيها بكسر الهمزة وكسر الهاء